

Distr.: Limited  
22 November 1999  
Arabic  
Original: English

## الجمعية العامة



الدورة الرابعة والخمسون

اللجنة الثانية

البند ١٠٠ (ب) من جدول الأعمال

البيئة والتنمية المستدامة: العقد الدولي للحد من الكوارث الطبيعية

مشروع قرار مقدم من نائب رئيس اللجنة، السيد داوول ماتوتيه (بيرو)، على أساس  
مشاورات غير رسمية أجريت بشأن مشروع القرار A/C.2/54/L.28

### العقد الدولي للحد من الكوارث الطبيعية: ترتيبات الخلافة

،

إلى قرارها ٢٣٦/٤٤ المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٩،  
وقرارها ٢٢/٤٩ ألف المؤرخ ٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤ وقرارها ٢٢/٤٩ بـ  
المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤، وقرارها ١٨٥/٥٣ المؤرخ ١٥ كانون  
الأول/ديسمبر ١٩٩٨، وتكرر تأكيد قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٦٣/١٩٩٩  
المؤرخ ٣٠ تموز/يوليه ١٩٩٩، المتعلق بترتيبات الخلافة لأجل العقد الدولي للحد من  
الكوارث الطبيعية،

إلى نتائج المحفل البرنامجي المتعلق بالعقد الدولي، المعقود في  
جنيف في الفترة من ٥ إلى ٩ تموز/يوليه ١٩٩٩، وإلى ولاية جنيف المتعلقة بالحد من  
الكوارث الطبيعية التي اعتمدها المحفل، مشفوعا بوثيقة الاستراتيجية المعنونة "من أجل عالم  
أكثر أمنا في القرن الحادي والعشرين: الحد من المخاطر والكوارث"،

إلى المنهاج التطلعي للحد من الكوارث حدا منسقا، بالصيغة  
التي وضعها المؤتمر العالمي المعني بالحد من الكوارث الطبيعية، وكما أعرب عن ذلك في

استراتيجية يوكوهاما من أجل عالم أكثر أمناً: مبادئ توجيهية لاتقاء الكوارث الطبيعية والتأهب لها وتخفيف حدتها، وخطة عملها<sup>(١)</sup>،

أن الكوارث الطبيعية تلحق الضرر بالهيكل الأساسي الاجتماعي والاقتصادي في جميع البلدان، رغم أن العواقب الطويلة الأجل المترتبة على الكوارث الطبيعية تشتد بصورة خاصة في البلدان النامية وتعرقل تنميتها المستدامة،

بالحاجة إلى إظهار المجتمع الدولي عزمه السياسي القوي اللازم لاستخدام المعرفة العلمية والتقنية للتقليل من القابلية للتأثر بالكوارث الطبيعية والأخطار البيئية، مع مراعاة الحاجات التي تنفرد بها البلدان النامية،

في تقرير الأمين العام المتعلق بتنفيذ قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ١٩٩٩/٦٣<sup>(٢)</sup>،

الإعلان المتعلق بالتعاون التقني من أجل اتقاء الكوارث الطبيعية والتخفيف من وطأها، الذي اعتمده فريق ريو في اجتماع قمته المعقود في المكسيك في أيار/مايو ١٩٩٩، فضلاً عن نتائج قمة ريو دي جانيرو لسنة ١٩٩٩، بين رؤساء دول وحكومات أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي والاتحاد الأوروبي،

الحسبان دراسة الكوارث الطبيعية الواردة في تقرير مؤتمر الأمم المتحدة الثالث المعني باستكشاف الفضاء الخارجي واستخدامه في الأغراض السلمية، المعقود في فيينا في الفترة من ١٩ إلى ٣٠ تموز/يوليه ١٩٩٩<sup>(٣)</sup>،

مع التقدير بتقرير الأمين العام بشأن أنشطة العقد الدولي للحد من الكوارث الطبيعية<sup>(٤)</sup>، وبشأن الترتيبات المؤسسية لأنشطة الحد من الكوارث الطبيعية التي تضطلع بها منظومة الأمم المتحدة بعد اختتام العقد<sup>(٥)</sup>؛

٢ - إزاء ازدياد عدد ونطاق الكوارث الطبيعية، التي تسفر عن خسائر جسيمة في الأرواح وعواقب اجتماعية واقتصادية وبيئية سلبية طويلة الأجل تمس المجتمعات القابلة للتأثر على الصعيد العالمي، ولا سيما في البلدان النامية؛

٣ - المقترحات المطروحة في تقرير الأمين العام لضمان سرعة إنشاء ترتيبات في المستقبل للحد من الكوارث فضلاً عن تحقيق استمرارية الأداء، من أجل تنفيذ الاستراتيجية الدولية للحد من الكوارث؛

{١} A/CONF.172/9، القرار ١، المرفق. A/54/497.

{٢} A/CONF.184/6.

{٣} A/54/132-E/1999/80 و Add.1.

{٤} انظر A/54/136-E/1999/89.

٤ - اقترح الأمين العام الداعي إلى إنشاء فرقة عمل مشتركة بين الوكالات وأمانة مشتركة بين الوكالات للتخفيف من حدة الكوارث بطريقة مرنة تخضعان مباشرة لسلطة وكيل الأمين العام للشؤون الإنسانية لفترة السنتين الأولى ٢٠٠٠-٢٠٠١، وإلى إجراء استعراض لهذه الترتيبات بعد السنة الأولى من العمل بما يهدف لتقديم مقترحات بشأن إجراء تعديلات<sup>(٦)</sup>؛

٥ - الإبقاء على الاحتفال باليوم الدولي للحد من الكوارث الطبيعية في يوم الأربعاء الثاني من تشرين الأول/أكتوبر؛

٦ - إلى الأمين العام أن ينشئ صندوقاً استثمارياً، للحد من الكوارث ممولاً بالتبرعات، ليتسنى تمويل الأمانة المشتركة بين الوكالات المخصصة للحد من الكوارث، وأن يحول اعتباراً من ١ كانون الثاني/يناير سنة ٢٠٠٠ جميع أصول الصندوق الاستثماري للعقد الدولي للحد من الكوارث الطبيعية إلى الصندوق الاستثماري الجديد للحد من الكوارث الطبيعية؛

٧ - بالحكومات أن تواصل التعاون وتنسيق جهودها مع الأمين العام ووكيل الأمين العام للشؤون الإنسانية، ومنظومة الأمم المتحدة، والمنظمات غير الحكومية، وسائر الشركاء، حسب الاقتضاء، من أجل تنفيذ ومواصلة تطوير استراتيجية شاملة تستهدف تحقيق الحد الأقصى من التعاون الدولي في ميدان الكوارث الطبيعية، يستند إلى تقسيم عمل فعال، اعتباراً من مرحلة الالتقاء ومروراً بمراحل الإشعار المبكر، والاستجابة، والتخفيف من حدة الكوارث، والإنعاش، والتعمير، بوسائل تشمل بناء القدرات في جميع المستويات واستحداث وتعزيز نهج عالمية وإقليمية تراعي الظروف والحاجات الإقليمية ودون الإقليمية والوطنية والمحلية، فضلاً عن الحاجة إلى تعزيز عمل الوكالات الوطنية للاستجابة لحالات الطوارئ في مجال الكوارث الطبيعية؛

٨ - إلى الأمين العام أن يلتزم المدخلات اللازمة من الحكومات، ومن المؤسسات ذات الصلة في منظومة الأمم المتحدة والمنظمات غير الحكومية، لزيادة السعي من أجل كمال وتعميم قوائم مؤسسات منظومة الأمم المتحدة والمنظمات غير الحكومية العاملة في مجال الحماية المدنية والاستجابة في حالات الكوارث على جميع الأصعدة، مشفوعة بقوائم حصرية مستوفاة تبين الموارد المتاحة، للمعونة في حالات وقوع الكوارث الطبيعية؛

٩ - إلى الأمين العام زيادة السعي من أجل كمال وتعميم المعلومات الضرورية، بما فيها الأدلة التي ترشد المجتمع الدولي عموماً فيما يختص بالإدارة الفعالة للتعاون الدولي في ميادين اتقاء الكوارث والإشعار المبكر، والاستجابة، والتخفيف من حدة الكوارث، والإنعاش والتعمير، ويعمم هذه المعلومات من خلال جميع القنوات المتاحة؛

(٦) انظر A/54/497، الفقرات ١١-١٤.

١٠ - الحاجة الملحة إلى مواصلة تطوير واستعمال المعارف العلمية والتقنية القائمة عملاً على تقليل القابلية للتأثر بالكوارث الطبيعية، مع مراعاة الاحتياجات التي تنفرد بها البلدان النامية، وتهيب في هذا الصدد بجميع البلدان أن تعزز البحث العلمي وتدريب الخبراء في الجامعات والمؤسسات المتخصصة وأن تعزز تبادل المعلومات؛

١١ - بأهمية الإشعار المبكر بوصفه عنصراً أساسياً في ثقافة الاتقاء، وتشجع تحديد الجهود على جميع الأصعدة للإسهام في رصد الأخطار الطبيعية والتنبؤ بآثارها، وتطوير التكنولوجيا ونقلها وبناء القدرات اللازمة للتأهب للكوارث وكشف الأخطار الطبيعية، وإصدار الإشعارات المبكرة وإبلاغها، فضلاً عن التعليم والتدريب المهني والإعلام وزيادة الوعي، لضمان الإشعار المفضي إلى إجراءات مناسبة، مثل المؤتمر المعني بنظم الإشعار المبكر للحد من الكوارث الطبيعية، المعقود في بوتسدام في عام ١٩٩٨؛

١٢ - الحاجة إلى تعزيز إطار دولي لتحسين نظم الإشعار المبكر والتأهب للكوارث بإنشاء آلية دولية فعالة معنية بمثل هذا الإشعار، بوسائل تشمل القيام، تحت رعاية الأمم المتحدة بنقل التكنولوجيا المتصلة بالإشعار المبكر إلى البلدان النامية، باعتبار ذلك جزءاً لا يتجزأ من الاستراتيجيات وإطار العمل في المستقبل أو أية ترتيبات للحد من الكوارث الطبيعية؛

١٣ - إلى الأمين العام أن يقدم، عن طريق المجلس الاقتصادي والاجتماعي، تقريراً إلى الدورة السادسة والخمسين للجمعية العامة بشأن تنفيذ الاستراتيجية الدولية للحد من الكوارث، وذلك في إطار بند جدول الأعمال المعنون "البيئة والتنمية المستدامة".

-----